

العاقة في ذكر الموت

قيل لها إنه النبي A فأخذها مثل الموت فأنت باه فلم تجد على باه بوابين فقالت يا رسول الله لم أعرفك فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى .
والحديث صحيح مشهور ذكره مسلم والبخاري وغيرهما .
ولو كان بكاء النساء عند القبور وزيارتهم لها حراما لنهاها A ولزجرها زجرا يزجر بمثله من أتى محرما وارتكب منهيا .

وما روي من النهي عن زيارة القبور للنساء فغير صحيح والصحيح ما ذكرت لك من الإباحة إلا أن عمل النساء في خروجهن ما لا يجوز لهن من تبرج أو كلام أو غيره فذلك هو المنهي عنه وقد أبيع لك أن تبكي على قبر ميتك حزنا عليه أو رحمة له مما بين يديه فإن وجدت لك بكاء فأبك ومع بكائك على ميتك فلا تغفل عن بكائك على نفسك وعن الفكرة فيما عملته في يومك وأمسك وفي مالك عند حلول رمسك .

بل لو أمكنك أن تجعل بكاءك كله عليك كان الأولى بك والأحمد لك .
وأنشدوا .

(لمن جدت لدى باب البنود ... صدعت عليه أكباد العميد) .
(نظرت إليه منتبذا بعيدا ... فذكرني بمنتبذ بعيد) .
(مررت به فحادثنى حديثا ... أعاد علي أحزاني وعيد) .
(وأبكاني وأبكاني وأبكي ... ومثلي من بكى عند اللحد) .
(وما بي من ثوى فيها ولكن ... غداة غد سأدخل في العديد) .
وفي هذا المعنى .

(ولما حللنا من بجاية جانبا ... تصان به هذي الجسوم وتكرم) .
(وجدت لها طيبا وروحا وراحة ... كأني لأنفاس الصبا اتنسم) .
(فقلت لصحبي ما الذي أمرجت له ... مقابر منها لاطيء ومسنم)